الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/50/617/Add.4
13 December 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البند ٩٥ (د) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي: تسخيرالعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الخامس)

المقرر: السيد بشير ف. الزعبي (الأردن)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة متعمقة بشأن، البنود الفرعية (أ) و (د) و (هـ) من البند ٩٥ من جدول الأعمال (انظر الوثيقة A/50/617، الفقرة ٣). وتم اتخاذ إجراء بشأن البند الفرعي (د) في الجلسات ٣٧ و ٣٩ و ٤٢، المعقودة في ١٧ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. ويرد سرد لنظر اللجنة في هذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/50/SR.37 و 39 و 42).

ثانيا - النظر في مشاريع القرارات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/50/L.25 و A/C.2/50/L.68

٢ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ١٧ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٩٥ ، عرض ممثل الفلبين، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "تسخيرالعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية" (A/C.2/50/L.25) فيما يلي نصه:

---

* سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في عدة أجزاء تحت الرمز A/50/617 والإضافات.

95-40166 151295 151295

"إن الجمعية العامة،

"إذ تؤكد من جديد استمرار صحة برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية[١]، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٨١٢/٣٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، وأعيد تأكيده فيما بعد في قرار الجمعية ١٤/٤٤ ألف المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩،

"وإذ تشير الى الاعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية[٢]، والى الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع[٣]، والى التزام كارتخينا[٤]، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة، والى التوصيات والمقررات التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ولا سيما تلك الواردة في جدول أعمال القرن ٢١[٥]، والى قراري الجمعية العامة ١٦٥/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ١٧٩/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، والقرارات والمقررات الأخرى التي اعتمدتها مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

"وإذ تضع في اعتبارها الإسهام الحيوي للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والناشئة، في تعضيد النمو الاقتصادي والتنمية، وخاصة في البلدان النامية، وإذ تشدد على أهمية رصد التطورات الجديدة في مجال العلم والتكنولوجيا وما لها من آثار تنعكس على المجتمع، من حيث الإنتاج والعمالة والقدرة على المنافسة الدولية، وخاصة بالنسبة للبلدان النامية،

---

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فيينا، ٢٠ - ٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.79.I.21 والتصويبات)، الفصل السابع.

(٢) القرار د إ - ٣/١٨، المرفق.

(٣) القرار ١٩٩/٤٥، المرفق.

(٤) انظر وقائع جلسات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الدورة الثامنة، التقرير والمرفقات (TD/364/Rev.1) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.II.D.5)، الجزء الأول، الفرع ألف.

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اعتمدها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

"وإذ تسلم بأهمية حصول البلدان النامية على العلم والتكنولوجيا لرفع مستوى إنتاجيتها وقدرتها على المنافسة في السوق العالمية، وإذ تشدد على الحاجة الى تشجيع وتيسير وتمويل فرص الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها وعلى المعرفة الفنية المرتبطة بها، وبخاصة الى البلدان النامية، بشروط مشجعة، بما فيها شروط تساهلية وتفضيلية مع مراعاة الحاجة الى حماية حقوق الملكية الفكرية إضافة الى الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية،

"وإذ تشدد على الحاجة الى زيادة تعزيز بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية لتمكينها من المشاركة في أوجه التقدم السريع في مجال العلم والتكنولوجيا والإفادة منها والمساهمة فيها،

"وإذ تسلم بأن تكنولوجيات المعلومات مستلزمات هامة للتخطيط والتنمية وصنع القرار في مجال العلم والتكنولوجيا، وإذ تسلم أيضا بآثرها البعيدة المدى فيما يتعلق بالمجتمع،

"وإذ تؤكد من جديد أن على الأمم المتحدة أن تؤدي دورا رئيسيا في تشجيع التعاون في مجال العلم والتكنولوجيا، وفي زيادة الدعم والمساعدة المقدمين الى البلدان النامية في جهودها المبذولة لتحقيق الأهداف التي طرحها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في هذا الصدد،

"وإذ تثني على أعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تعزيز القدرات الذاتية للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا، وإذ تدرك دورها الفريد بوصفها محفلا عالميا لبحث مسائل العلم والتكنولوجيا، ولتحسين فهم سياسات تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولوضع توصيات ومبادئ توجيهية متعلقة بمسائل العلم والتكنولوجيا في إطار منظومة الأمم المتحدة، وكل ذلك فيما يتعلق بالتنمية،

"وإذ تشدد على الحاجة لزيادة تعزيز دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في مجال العلم والتكنولوجيا، في إطار الدورة التاسعة القادمة للمؤتمر،

"وإذ تعرب عن قلقها لاستمرار قصور الموارد المكرسة لدعم تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

"وإذ تسلم بضرورة أن تقوم الحكومات والهيئات الإقليمية والدولية باتخاذ إجراءات تكفل للمرأة فرصا أفضل لدخول مجالات العلم والتكنولوجيا والمشاركة فيها، ولا سيما المجالات التي تكون المرأة فيها غير ممثلة أصلا أو تكون ممثلة تمثيلا ناقصا،

"وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ البرنامج ١٧، تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧[٦]،

"١ - تؤيد القرارات والمقررات ذات الصلة التي أصدرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥ استنادا الى تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثانية[٧]؛

"٢ - تؤكد من جديد أن بناء القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية ينبغي أن يظل مسألة ذات أولوية في جدول أعمال الأمم المتحدة، وتحث على مضاعفة جهود التعاون الدولي وتعزيزها في تجاه بناء القدرات الذاتية للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك القدرة على استثمار التطورات العلمية والتكنولوجية الآتية من الخارج وتعديلها وتكييفها بحيث تلائم الظروف المحلية؛

"٣ - تطلب الى دوائر المجتمع الدولي، ولا سيما البلدان المتقدمة النمو والمنظمات الدولية أن تفي بجميع التزاماتها بصورتها المؤكدة في الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١[٥]، وخاصة فيما يتعلق بإتاحة فرص الحصول الفعلي على التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والناشئة والتكنولوجيات المملوكة ملكية عامة، الى البلدان النامية بشروط تساهلية وتفضيلية، مع مراعاة ضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية إضافة الى الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، من أجل تمكين هذه البلدان من مواجهة تحدياتها المتعلقة بالتنمية؛

"٤ - تشدد على الحاجة الملحة الى تعزيز الدور الحيوي للأمم المتحدة في ميدان العلم والتكنولوجيا، ولا سيما من خلال توفير توجيه فعال في مجال السياسة العامة وحسن التنسيق أفضل، في مجالات شتى منها مجال التعاون الدولي في تقييم التكنولوجيا ورصدها والتنبؤ بها؛

"٥ - تطلب إلى مؤسسات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها أن تعمل بصورة منسقة على وضع قائمة بالتكنولوجيات المثبتة لتمكين البلدان النامية من الاختيار الصائب لأحدث التكنولوجيات؛

(٦) A/50/649.

(٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ١١ (E/1995/31).

"٦ - تطلب إلى اللجنة المعنية بالعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولجنة التنمية المستدامة مواصلة التفاعل البناء بينهما، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لدى اضطلاع كل منهما بتنفيذ ولايتها؛

"٧ - تحيط علما بما استجد من تطورات في الاجتماع الاستشاري المعني بتعبئة الموارد لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وترحب بتوصية المجلس بأن توفر اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية محفلا لتبادل الآراء والتفاعل فيما بين الشركاء في مختلف الشبكات ومخططات التنسيق؛

"٨ - تؤكد من جديد الحاجة إلى توفير موارد مالية كافية على أساس مستمر ومضمون لدعم تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وخاصة تعزيز بناء القدرات الذاتية في البلدان النامية وفقا لأولوياتها؛

"٩ - تلاحظ مع التقدير الإجراءات التي اتخذها الأمين العام استجابة للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٨، وتدعوه إلى مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة، بما في ذلك استطلاع إمكانية تنظيم تعبئة أنجع للموارد في إطار جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، والمصارف الإنمائية الإقليمية ووكالات التمويل الثنائية ضمانا للتنفيذ الكامل للبرنامج ١٧، تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ ١٩٩٧ والأنشطة المخططة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وفقا للولايات المحددة المنصوص عليها في قرارات الجمعية ذات الصلة؛

"١٠ - تسلّم بأهمية التعاون فيما بين البلدان النامية في ميدان العلم والتكنولوجيا، وانطلاقا من أوجه التكامل فيما بينها، والحاجة إلى زيادة دعم ذلك التعاون من خلال إقامة مراكز وطنية للتكنولوجيا والمعلومات في البلدان النامية و/أو تعزيزها وربطها في شبكات على الأصعدة الإقليمية ودون الإقليمية والأقاليمية والعالمية تعزيزا لبحوث التكنولوجيا وتنميتها ونشرها فيما بين البلدان النامية، وتحث مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات والبرامج الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأخرى ذات الصلة على توفير دعم مستمر ومزيد، من خلال توفير المساعدة التقنية والتمويل لهذه الجهود؛

"١١ - ترحب بتأييد المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرار اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية باختيار تكنولوجيات المعلومات بوصفها الموضوع الفني الرئيسي في أعمالها خلال الفترة ١٩٩٥-١٩٩٧ المتخللة للدورات، وتشكيل أفرقة مناقشة و/أو أفرقة عاملة لتحليل مسائل تكنولوجيات المعلومات وما تنطوي عليه من آثار بالنسبة للتنمية وتفصيلها ووضع توصيات بشأنها؛

"١٢ - تحيط علما بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي دعوة اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية إلى النظر في طرق ووسائل صياغة رؤية مشتركة تتعلق بمساهمة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في المستقبل، منتهزة مناسبة الذكرى السنوية العشرين لانعقاد لمؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، في فيينا في عام ١٩٧٩؛

"١٣ - تشدد على الدور الهام الذي ينبغي أن يؤديه صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تعزيز بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية، وتطلب إلى جميع البلدان القادرة على المساهمة في الصندوق أن تفعل ذلك بسخاء؛

"١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار".

٣ - وفي الجلسة ٤٢، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، عرض نائب رئيس اللجنة، السيد كونور ميرفي (ايرلندا)، مشروع قرار بعنوان "تسخيرالعلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (A/C.2/50/L.68)، قدمه على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار (A/C.2/50/L.25)، ونقحه شفويا على النحو التالي:

(أ) في الفقرة ٢ من المنطوق، يستعاض عن عبارة "وتعديلها وتكييفها" بعبارة "وتكييفها"؛

(ب) في الفقرة ٣ من المنطوق، يستعاض عن عبارة "جميع الأهداف المؤكدة" بعبارة "جميع الأهداف على النحو المؤكد"؛

(ج) في الفقرة ٥ من المنطوق، يستعاض عن كلمة "الحيوي" بكلمة "الهام"؛

(د) في الفقرة ١١ من المنطوق، تحذف عبارة "وترحب"؛

(هـ) لا ينطبق على النص العربي.

٤ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (A/C.2/50/L.68) بصيغته المنقحة شفويا دون تصويت (انظر الفقرة ١١، مشروع القرار الأول).

٥ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيان كل من ممثل اليابان وممثل الفلبين، بالنيابة عن الدول أعضاء الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين (انظر A/C.2/50/SR.42).

٦ - ونظرا لأن اللجنة اعتمدت القرار (A/C.2/50/L.68)، جرى سحب مشروع القرار (A/C.2/50/L.25) من جانب مقدميه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/50/L.38 و A/C.2/50/L.62

٧ - في الجلسة ٣٩، المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، قدم ممثل الفلبين، بالنيابة عن الدول أعضاء الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في افريقيا" (A/C.2/50/L.38) وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تؤكد من جديد برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية[٨]، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وأيدته فيما بعد الجمعية العامة وأكدته من جديد،

"وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ١٥١/٤٦، الذي يتضمن مرفقه برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات الهادف، على أساس الأولوية، إلى تحقيق تحول وتكامل وتنوع ونمو الاقتصادات الافريقية بشكل متسارع بغية تعزيزها في إطار الاقتصاد العالمي،

"وقد نظرت في تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في افريقيا"[٩] الذي يخلص، في جملة أمور، إلى أن استجابة منظمات ووكالات منظومة الأمم المتحدة في مجال دعم برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية لم تكن بقدر توقعات واحتياجات العديد من البلدان النامية، كما يتضمن عددا من التوصيات الهادفة إلى تعزيز فعالية دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في افريقيا، وكذلك في تعليقات لجنة التنسيق الادارية على ذلك التقرير[١٠]، اللذين قدم كل منهما إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في مذكرة من الأمين العام،

(٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فيينا، ٢٠-٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.79.I.21، والتصويبات)، الفصل السابع.

(٩) A/50/125-E/1995/19، المرفق.

(١٠) A/50/125/Add.1-E/1995/19/Add.1، المرفق.

"وإذ تدرك الأهمية الحاسمة التي يكتسيها العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات المتصلة بهما، بالنسبة للتخطيط والتنمية واتخاذ القرار في مجال العلم والتكنولوجيا وتعزيز بناء القدرات الذاتية في ميدان العلم والتكنولوجيا في إطار عملية النمو والتنمية،

"وإذ تدرك أيضا أن الهدف الأساسي للعلم والتكنولوجيا، اللذين يلبيان الاحتياجات الأساسية، ينبغي أن يتمثل في تهيئة ظروف تنمي قدرة الفقراء على الوصول إلى المعرفة والتكنولوجيا والإلمام بهما واستخدامهما على نحو ابتكاري من أجل تلبية احتياجاتهم الأساسية،

"وإذ تحيط علما بالجهود التي يضطلع بها حاليا القادة الافريقيون في إطار المنبر الرئاسي بشأن تسخير إدارة العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في افريقيا، ١٩٩٥-٢٠٠٥،

"وإذ تحيط علما ببرنامج عمل القاهرة الذي اعتمده مؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥،

"١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في افريقيا[٩]"، وتعليقات لجنة التنسيق الادارية عليه[١٠]؛

"٢ - تطلب إلى اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أن تستكمل المبادئ التوجيهية التنفيذية الثمانية المعتمدة في ١٩٨٣ بغية إتاحة إطار مفاهيمي أكثر شمولا لتطوير التكنولوجيا ونقلها؛

"٣ - تطلب إلى الأمين العام، أن يقوم بالاتصال مع هيئات ووكالات منظومة الأمم المتحدة المختصة، وأن يوصي بالاصلاحات اللازمة في مجال السياسات لتعزيز تطور العلم والتكنولوجيا في افريقيا وينفذ تلك التوصيات، مع ذكر التكاليف التقديرية التي تترتب عليها ومصادر التمويل المحتملة؛

"٤ - تطلب إلى الحكومات الافريقية مواصلة إصلاح السياسات، في المجالين السياسي والاقتصادي، بما يهيئ بيئة محلية مواتية للمبادرة والابتكارات التي لا يمكن بدونها تحقيق أي تنمية سريعة؛

"٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل قيام المنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة بصقل واعتماد التوصيات من ١ إلى ٥ الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة والمتعلقة بمهام بناء المؤسسات، والاستدامة، والنهج البرنامجي، وبرئيس الخبراء التقنيين، دون المساس بآراء لجنة التنسيق الإدارية بشأنها، ومع مراعاة قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٧ ونتيجة الاستعراض الشامل الذي يجرى كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة؛

"٦ - تطلب أيضا إلى الأمين العام، في سياق برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات واستعراضه الشامل لمنتصف الفترة الذي سيجرى قريبا في ١٩٩٦، أن:

"(أ) يشرع في ترتيب مناقشات على أعلى مستوى في لجنة التنسيق الإدارية حول إمكانية زيادة التعاون، في مجالي السياسات والبرمجة داخل منظومة الأمم المتحدة، لدعم بناء القدرات العلمية والتكنولوجية في افريقيا، وخاصة في الميادين الأساسية المبينة في الفرع ثالثا من تقرير وحدة التفتيش المشتركة؛

"(ب) ينظر في الجدوى والتوقيت لإنشاء مؤسسات استراتيجية علمية وتكنولوجية رائدة على نطاق وطني أو دون إقليمي؛

"(ج) يجري مشاورات، في سياق برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات، بشأن إمكانية عقد مؤتمر قمة معني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بمشاركة فنية من جميع المنظمات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، بحيث يوافق انعقاده مؤتمر القمة لمنظمة الوحدة الافريقية وتشارك فيه الجهات المانحة؛

"٧ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين، في إطار البند المناسب من جدول الأعمال، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

٨ - وفي الجلسة ٤٢، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، عرض نائب رئيس اللجنة، السيد كونور ميرفي (ايرلندا)، مشروع قرار بعنوان "دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في افريقيا" (A/C.2/50/L.62)، قدمه على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار (A/C.2/50/L.38).

٩ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (A/C.2/50/L.62) دون تصويت (انظر الفقرة ١١، مشروع القرار الثاني).

١٠ - ونظرا لأن اللجنة اعتمدت القرار A/C.2/50/L.62، سحبت الدول المقدمة لمشروع القرار A/C.2/50/L.68 الذي قدمته.

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

١١ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد استمرار صحة برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية[١١]، وإذ تشير الى الفقرات ذات الصلة من الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية[١٢]، وإلى الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع[١٣]، وإلى التزام كارتخينا[١٤]، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الثامنة، وإلى التوصيات والمقررات ذات الصلة التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ولا سيما تلك الواردة في جدول أعمال القرن ٢١[١٥]، والقرارات والمقررات ذات الصلة التي اعتمدتها مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ تضع في اعتبارها الإسهام الحيوي للعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والناشئة، في تعضيد النمو الاقتصادي والتنمية، وخاصة في البلدان النامية، وإذ تشدد على أهمية رصد التطورات الجديدة في مجال العلم والتكنولوجيا وما لها من آثار تنعكس على المجتمع، من حيث الإنتاج والعمالة والقدرة على المنافسة الدولية، وخاصة بالنسبة للبلدان النامية،

(١١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فيينا، ٢٠ - ٣١ آب/ أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.79.I.21 والتصويبات)، الفصل السابع.

(١٢) القرار د إ - ٣/١٨، المرفق.

(١٣) القرار ١٩٩/٤٥، المرفق.

(١٤) انظر وقائع جلسات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الدورة الثامنة، التقرير، المرفقات (TD/364/Rev.1) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.II.D.5)، الجزء الأول، الفرع ألف.

(١٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اعتمدها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تسلم بأهمية حصول البلدان النامية على العلم والتكنولوجيا لرفع مستوى إنتاجيتها وقدرتها على المنافسة في السوق العالمية، وإذ تشدد على الحاجة إلى القيام، حسب الاقتضاء، بتشجيع وتيسير وتمويل فرص الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها وعلى المعرفة الفنية المرتبطة بها، وبخاصة الى البلدان النامية، بشروط مشجعة، بما فيها شروط تساهلية وتفضيلية، حسبما يتفق عليه الأطراف، مع مراعاة الحاجة الى حماية حقوق الملكية الفكرية إضافة الى الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية،

وإذ تشدد على المسؤولية الأساسية لجميع البلدان عن السياسات الخاصة بها في مجال العلم والتكنولوجيا، وعلى الحاجة الى زيادة تعزيز بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية لتمكينها من المشاركة في أوجه التقدم السريع في مجال العلم والتكنولوجيا والإفادة منها والمساهمة فيها،

وإذ تسلم بأن تكنولوجيات المعلومات مستلزمات هامة للتخطيط والتنمية وصنع القرار في مجال العلم والتكنولوجيا، وإذ تسلم أيضا بآثارها البعيدة المدى فيما يتعلق بالمجتمع،

وإذ تسلم بأهمية جهود البلدان النامية ذاتها في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ تعيد تأكيد أن على الأمم المتحدة أن تؤدي دورا هاما في تشجيع التعاون في مجال العلم والتكنولوجيا، وفي زيادة الدعم والمساعدة المقدمين الى البلدان النامية في جهودها المبذولة لتحقيق الأهداف التي طرحها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في هذا الصدد،

وإذ تعترف بأعمال اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تعزيز القدرات الذاتية للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا، وإذ تدرك وظيفتها الفريدة بوصفها محفلا عالميا لبحث مسائل العلم والتكنولوجيا، ولتحسين فهم سياسات تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولوضع

توصيات ومبادئ توجيهية متعلقة بمسائل العلم والتكنولوجيا في إطار منظومة الأمم المتحدة، وكل ذلك فيما يتعلق بالتنمية،

وإذ تسلم بدور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، على النحو الذي أعيد تأكيده في قرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وإذ تسلم بضرورة تكريس موارد كافية لرعاية تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

وإذ تسلم بالحاجات والاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نموا، ولا سيما الموجودة في أفريقيا،

وإذ تسلم أيضا بالمشاكل ذات الصلة التي تواجهها البلدان التي تمر بمرحلة انتقال في مجال تحويل وتنمية قدراتها العملية والتكنولوجية،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ البرنامج ١٧ (تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية) في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧[١٦]،

١ - تعيد تأكيد القرارات والمقررات ذات الصلة التي أصدرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥ استنادا الى تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثانية[١٧]؛

٢ - تعيد تأكيد أن بناء القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية ينبغي أن يظل مسألة ذات أولوية في جدول أعمال الأمم المتحدة، وتحث على مضاعفة جهود التعاون الدولي وتعزيزها تجاه بناء القدرات الذاتية للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك القدرة على الاستفادة بالتطورات العلمية والتكنولوجية الآتية من الخارج وتكييفها بحيث تلائم الظروف المحلية؛

٣ - تطلب الى المجتمع الدولي، أن يحقق جميع الأهداف على النحو المؤكد في الفصل ٣٤ من جدول أعمال القرن ٢١[١٥]، وبخاصة الأهداف التي تتناول إتاحة فرص الحصول الفعلي على التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والناشئة والتكنولوجيات المملوكة ملكية عامة، للبلدان النامية بشروط تشجيعية، بما في ذلك شروط تساهلية وتفضيلية، حسبما يتفق عليه الأطراف، مع مراعاة الحاجة الى حماية حقوق الملكية الفكرية إضافة الى الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، من أجل المساهمة في تمكين تلك البلدان النامية من مواجهة تحدياتها المتعلقة بالتنمية؛

٤ - تؤكد أن من الأهمية للبلدان النامية أن تعتمد وتنفذ سياسات العلم والتكنولوجيا الخاصة بها بما يدعم الجهود الوطنية لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة على ضوء الظروف الوطنية لكل منها، واحتياجاتها، وأولوياتها وأهدافها؛

٥ - تؤكد الحاجة إلى تعزيز الدور الهام للأمم المتحدة في ميدان العلم والتكنولوجيا، ولا سيما من خلال توفير توجيه فعال في مجال السياسة العامة وحسن التنسيق، في مجالات شتى منها مجال التعاون الدولي في تقييم التكنولوجيا ورصدها والتنبؤ بها؛

---

(١٦) A/50/649.

(١٧) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ١١ (E/1995/31).

٦ - تسلم بدور القطاع الخاص في تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وبخاصة في نقل وتنمية امكانيات العلم والتكنولوجيا؛

٧ - تسلم أيضا بدور الحكومات في تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وبخاصة في توفير ما هو مناسب من أطر العمل التنظيمية والحوافز لتنمية إمكانيات العلم والتكنولوجيا؛

٨ - تطلب إلى مؤسسات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، أن تعمل، بروح التنسيق التي ينبغي أن تسود في أنشطة منظومة الأمم المتحدة في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، على نحو منسق لوضع بيان تصنيفي (كتالوغ) للتكنولوجيات المؤكدة صلاحيتها التي ستمكن البلدان النامية من القيام باختيارات صائبة من بين آخر ما وصلت إليه التكنولوجيات؛

٩ - تطلب إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولجنة التنمية المستدامة التفاعل البناء بينهما، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لدى اضطلاع كل منهما بتنفيذ ولايتها؛

١٠ - تطلب إلى الأمانتين الداعمتين للجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ولجنة التنمية المستدامة تحسين تفاعلهما؛

١١ - تحيط علما بتطورات الاجتماع الاستشاري المعني بتعبئة الموارد لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وبتوصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن توفر اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية محفلا لتبادل الآراء والتفاعل فيما بين الشركاء في مختلف الشبكات ومخططات التنسيق؛

١٢ - تعيد تأكيد الحاجة إلى توفير موارد مالية كافية على أساس مستمر ومضمون لرعاية تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وبخاصة لتعزيز بناء القدرات الذاتية في البلدان النامية وفقا لأولوياتها؛

١٣ - تلاحظ مع التقدير الإجراءات التي اتخذها الأمين العام استجابة للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٨ وتدعوه إلى مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة، بما في ذلك استطلاع إمكانية تنظيم تعبئة أنجع للموارد في إطار جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، والمصارف الإنمائية الإقليمية ووكالات التمويل الثنائية ضمانا للتنفيذ الكامل للبرنامج ١٧، تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ والأنشطة المخططة للفترة ١٩٩٧-١٩٩٦ في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وفقا للولايات المحددة المنصوص عليها في قرارات الجمعية ذات الصلة؛

١٤ - تحيط علما بأن تعزيز التعاون يمكن أن يساعد على تركيز أنشطة منظومة الأمم المتحدة في ميدان تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ليكون لها أثر أكبر؛

١٥ - تسلّم بأهمية التعاون فيما بين البلدان النامية في ميدان العلم والتكنولوجيا، انطلاقا من أوجه التكامل فيما بينها، والحاجة إلى زيادة دفع ذلك التعاون من خلال إقامة مراكز وطنية للتكنولوجيا والمعلومات في البلدان النامية و/أو تعزيزها وربطها في شبكات على الأصعدة الإقليمية ودون الإقليمية والأقاليمية والعالمية تعزيزا لبحوث التكنولوجيا والتدريب عليها ونشرها فضلا عن إقامة مشاريع مشتركة في البلدان النامية، وتحث مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات والبرامج الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأخرى ذات الصلة على توفير دعم مستمر ومعزز، من خلال توفير المساعدة التقنية والتمويل لهذه الجهود؛

١٦ - تطلب إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وصناديقها وبرامجها ذات الصلة مواصلة تشجيع إقامة تعاون تكنولوجي فعال ومفيد بصورة متبادلة بين البلدان التي تمر بمرحلة انتقال وجميع البلدان الأخرى، بما في ذلك في مجال التكنولوجيات الجديدة والناشئة؛

١٧ - تلاحظ تأييد المجلس الاقتصادي والاجتماعي لقرار اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية اختيار تكنولوجيات المعلومات بوصفها الموضوع الفني الرئيسي في أعمالها خلال الفترة ١٩٩٥-١٩٩٧ المتخللة للدورات وتشكيل أفرقة مناقشة و/أو أفرقة عاملة لتحليل المسائل المتعلقة بتكنولوجيات المعلومات وما تنطوي عليه من آثار بالنسبة للتنمية، وتفصيلها ووضع توصيات بشأنها؛

١٨ - تحيط علما بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن دعوة اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية إلى النظر في طرق ووسائل صياغة رؤية مشتركة تتعلق بمساهمة تسخير

العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في المستقبل، بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لانعقاد لمؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، في فيينا في عام ١٩٧٩؛

١٩ - تؤكد على الدور الهام الذي يمكن أن يؤديه صندوق الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في تعزيز بناء القدرات الذاتية في مجال العلم والتكنولوجيا في البلدان النامية، وتطلب إلى جميع البلدان القادرة على المساهمة في الصندوق أن تفعل ذلك بسخاء؛

٢٠ - تعيد تأكيد ضرورة قيام الحكومات والهيئات الإقليمية والدولية باتخاذ تدابير لتضمن للمرأة تمتعها بالمساواة في فرص الوصول إلى المجالات العلمية والتكنولوجية، ولا سيما في المجالات التي تكون فيها المرأة غير ممثلة أصلا أو تكون ممثلة تمثيلا ناقصا، وبالمساواة في فرص الاشتراك فيها؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

مشروع القرار الثاني

دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في افريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية[١٨]، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وأيدته فيما بعد الجمعية العامة وأكدته من جديد،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ١٥١/٤٦، المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي يتضمن مرفقه برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات الهادف، على أساس الأولوية، إلى تحقيق تحول وتكامل وتنوع ونمو الاقتصادات الافريقية بشكل متسارع بغية تعزيزها في إطار الاقتصاد العالمي،

وقد نظرت في تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في افريقيا"[١٩] وفي الاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه،

وإذ تدرك الأهمية الحاسمة التي يكتسيها العلم والتكنولوجيا، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات المتصلة بهما، بالنسبة للتخطيط والتنمية واتخاذ القرارات في مجال العلم والتكنولوجيا وتعزيز بناء القدرات الذاتية في ميدان العلم والتكنولوجيا في إطار عملية النمو والتنمية،

وإذ تدرك أيضا أن الهدف الأساسي للعلم والتكنولوجيا، اللذين يلبيان الاحتياجات الأساسية، ينبغي أن يتمثل في تهيئة ظروف تنمي قدرة من يعيشون في فقر على الوصول الى المعرفة والتكنولوجيا وفهمهما وتحقيق التكامل بينهما واستخدامهما على الوجه الأكمل وتطويرها على نحو ابتكاري من أجل تلبية احتياجاتهم الأساسية،

---

(١٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فيينا، ٢٠-٣١ آب/أغسطس ١٩٧٩ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.79.I.21، والتصويبات)، الفصل السابع.

(١٩) A/50/125-E/1995/19، المرفق.

وإذ تشدد على أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب في ميدان تعزيز العلم والتكنولوجيا في افريقيا بوسائل من بينها طرائق التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية،

وإذ تحيط علما بالجهود التي يضطلع بها حاليا القادة الافريقيون في إطار المنبر الرئاسي بشأن تسخير إدارة العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في افريقيا، ١٩٩٥-٢٠٠٥،

وإذ تحيط علما ببرنامج عمل القاهرة الذي اعتمده في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥ مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الحادية والثلاثين،

١ - تحيط علما بتقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في افريقيا"(١٩)، وتعليقات لجنة التنسيق الادارية عليه(٢٠)؛

٢ - تطلب الى الأمين العام أن يواصل تعزيز وتنفيذ الأنشطة المضطلع بها دعما للعلم والتكنولوجيا في افريقيا في سياق برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في افريقيا في التسعينات؛

٣ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يقدم، بعد التشاور مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وفي سياق استعراض منتصف المدة الذي سيجرى في عام ١٩٩٦ لبرنامج الأمم المتحدة الجديد لتنمية افريقيا في التسعينات، مقترحات محددة بشأن الأنشطة المضطلع بها من أجل تعزيز دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في افريقيا، على أن يأخذ في الاعتبار الآراء والتوصيات

الواردة في التقريرين المذكورين وفي قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين.

- - - - -

(٢٠) A/50/125/Add.1-E/1995/19/Add.1، **المرفق**.